Royaume du Maroc
Conseil National des Droits de l'Homme

Département Information et Communication

Revue de Presse du Conseil National des droits de l'Homme

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في الصحافة الوطنية

LE CNDH DANS LA PRESSE NATIONALE

1er Décembre 2011
2011 فاتح دجنبر

CNDH Presents Preliminary Report On Observation Of Parliamentary Elections

NOV 30

Rabat – The National Human Rights Council (CNDH) presented, on Tuesday, its preliminary report on the observation of the parliamentary elections of November 25.

The Council supplied 227 observers for 15 days under the supervision of 28 provincial coordinators and created a committee of 12 members to follow-up the electoral process at the level of 92 electoral constituencies, 742 communes, 926 polling stations, 206 central stations and 82 provincial counting commissions.

CNDH scrutineers reported on the electoral process from the launch of the electoral campaign to the casting of ballots and the announcements of the results.

The preliminary report indicates that 5,171 cases of electoral posters removal were witnessed, of which 80% were performed by voters, adding that the analysis of the reports tend to show that this act shows the dissatisfaction of voters with the candidates.

Cases of verbal and physical violence reported by the CNDH amounted to 372 cases, noting that verbal violence represents 91.3% of overall cases.

CNDH's observers noted that the process of counting and collating took place generally in a normal atmosphere.

Revue de Presse du Conseil National des droits de l'Homme

الصبار :الإنتخابات التشريعية مرت في أجواء حرة ونزيهة

بابرازي
الاربعاء 30 نونبر 2011

بابرازي : قال محمد الصبار الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، إن التقرير الأولي الذي صاغه المجلس حول مراقبة الإنتخابات التشريعية ليوم الجمعة الماضي، خلص إلى أن هذه الإستحقاقات مرت في ظل ظروف تتوفر فيها ضمانات الحرية والنزاهة والشفافية .

وأوضح الصبار، خلال ندوة صحافية أمس بالرباط خصصت لتقديم نتائج التقرير، إلى أن هذه الخلاصة تم التوصل إليها بعد دراسة وتحليل أزيد من 4687 استمارة تم تعبئتها من قبل الملاحظين الذين جندهم المجلس للقيام بتغطية العملية الإنتخابية .
وكان المجلس قد عمل، في إطار اضطلاعه باختصاصاته في مجال تعزيز البناء الديمقراطي، على تعبئة 249 ملاحظا وملاحظة، يغطون جهات المملكة الـ16، بالإضافة إلى 15 منسقا جهويا و13 منسقا مساعدا .
وأشار الرئيس الأسبق للمنتدى المغربي من أجل الحقيقة والإنصاف، إلى أن المجلس سجل بارتياح ارتفاع نسبة المشاركة في هذه المحطة التي تجري في إطار الدستور الجديد، معتبرا ذلك بمثابة مؤشر على الأهمية التي بات يوليها المواطنون لمسار الإصلاحات السياسية والمؤسساتية الجارية بالبلاد، مضيفا بأن الشوائب والإختلالات التي تم تسجيلها، لا تعتبر ذات دلالة قوية ولا تمس في أي حال من الأحوال بمصداقية ونزاهة العملية الإنتخابية .
وأكد المتحدث اعتبارا لتجربة المجلس وتجربة لجنة الإعتماد الخاصة والدروس المستخلصة من هذه الإنتخابات، على ضرورة "تقييم القانون رقم 30.11 وتعديله"، مشيرا إلى أن الملاحظة الوطنية والدولية للإنتخابات عرفت قفزة نوعية بفعل دسترتها وإصدار قانون لتنظيمها .
وعرج الصبار على التوصيات التي أصدرها المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان،عقب ملاحظته للإنتخابات التشريعية لسنة 2007 والإنتخابات الجماعية ليونيو 2009، وتوصيات المجلس الوطني لحقوق الإنسان بعد ملاحظة استفتاء فاتح يوليوز 2011، والتي تتعلق بعملية التسجيل باللوائح الانتخابية، ومشاركة الرحل والسجناء غير المشمولين بأحكام قضائية تجردهم من الحق في التصويت ونزلاء المستشفيات والمجنسين المغاربة.

Revue de Presse du Conseil National des droits de l'Homme

paparazzi.ma

تقرير أولي للمجلس الوطني لحقوق الإنسان حول ملاحظة الإنتخابات التشريعية

أصدر المجلس الوطني لحقوق الانسان تقريره الأولي حول ملاحظة الانتخابات التشريعية ليوم 25 نونبر الجاري، وذلك في إطار مساهمته في تعزيز البناء الديمقراطي .
وأشرف المجلس، الذي ترأس اللجنة الخاصة للاعتماد، على عملية اعتماد الملاحظين الوطنيين والدوليين الذين قاموا بمهام الملاحظة المستقلة والمحايدة للانتخابات التشريعية الأخيرة .
وفي هذا الإطار، عمل المجلس على تعبئة 227 ملاحظا لمدة 15 يوما، تحت إشراف 28منسقا إقليميا، إضافة إلى إحداث خلية مركزية، تتكون من 12 شخصا، داخل المجلس للسهر على تتبع سير العملية الانتخابية في 92 دائرة انتخابية، و742 جماعة، و926 مكتبا للتصويت، و206 مكتبا مركزيا و82 لجنة إقليمية للإحصاء .
وقام ملاحظو المجلس بملء 3054 استمارة خاصة بملاحظة سير الحملة الانتخابية، و245 استمارة خاصة برصد استخدام أماكن عقد التجمعات الانتخابية التي وضعتها الدولة أوالسلطات المحلية رهن إشارة المرشحين أوالأحزاب السياسية، و1388 استمارة خاصة بمختلف مراحل التصويت، ابتداء من افتتاح صناديق الاقتراع إلى إعلان النتائج الوطنية من قبل لجنة الإحصاء الوطنية .
وسجل التقرير الأولي أن 80 في المائة من حالات نزع الملصقات الانتخابية التي تمت ملاحظتها بشكل مباشر، والتي بلغ عددها 5171 حالة، قام بها ناخبون، وأنه يمكن من خلال التحليل المفصل للإستمارات التحقق من صحة الفرضية التي ترجع هذا الفعل الى عدم رضا الناخبين عن عرض الترشيح المقدم .
وفي ما يتعلق بالعنف اللفظي والجسدي، سجل التقرير ملاحظة 372 حالة عنف بشكل مباشر، ليتبين مدى انتشار العنف اللفظي(السب، نعوت عنصرية، تشهير ...في 91،3 في المائة من الحالات) مشيرا إلى أن المعطيات تؤكد"العجز في مجال الاخلاقيات السياسية المسجل قبل الفترة الانتخابية . "
أما حالات العنف العنف الجسدي فعزاها التقرير الى متغيرين رئيسيين هما العنف بين المرشحين ومساعديهم خلال التجمعات والمسيرات والمواكب، وكذا تدخلات فرق حملات مختلف المرشحين، وقوات الأمن ضد النشطاء الداعين لمقاطعة الإنتخابات، وخصوصا ما بين 18 و 20 نونبر 2011 .
وفي ما يخص توزيع الهبات والهدايا وغيرها من المخالفات التي تهدف إلى التأثير على أصوات المواطنين، تمت ملاحظة أن 45،42 في المائة من الحالات الـ317 المسجلة بشكل مباشر كانت على شكل هبات عينية .
وأكد أن تشديد العقوبات على هذا النوع من المخالفات الانتخابية يفسر التغير الملاحظ في طبيعة الهبات (انخفاض حجم الهبات العينية)، وكذا توزيعها خلال الحملة من قبل أشخاص لهم علاقة بمرشح للانتخابات التشريعية .
واعتبر أن وتيرة التوزيع التي تمت ملاحظتها تؤكد العلاقة القوية بين الفقر والهشاشة الاجتماعية والاقتصادية واستعداد شرائح معينة من الناخبين لتلقي الهبات من أجل التأثير على قرارهم في التصويت .
وفي ما يتعلق بتسخير الوسائل أوالأدوات المملوكة للهيئات العامة والجماعات الترابية والشركات والمقاولات الخاضعة لمقتضيات القانون 69.00 المتعلق بالرقابة المالية للدولة وهيئات أخرى، تم تسجيل 89 حالة في هذا الإطار، تم في 61،79 في المائة من بينها تسخير وسائل وأدوات في ملكية السلطات المحلية .
واعتبر أن هذه النسبة تؤكد العلاقة القوية بين شغل المرشحين لمهام انتخابية محلية (خصوصا في السلطة التنفيذية الجماعية) والعمد إلى تعبئة الإدارة الجماعية في الحملة الانتخابية .
وعلاقة باستخدام الأماكن العمومية، لاحظ التقرير أن من بين الحالات 226 التي شملتها عملية الملاحظة، سجل ملاحظو المجلس 5 حالات تم فيها منع استخدام الأماكن العمومية، من بينها حالتان متعلقتان بأحزاب دعت إلى مقاطعة الإنتخابات.
وفي هذا الإطار، ذكر المجلس بأن أحكام المادة 37 من القانون التنظيمي المتعلق بمجلس النواب لا تنطبق إلا على الأحزاب المشاركة في الانتخابات، وأن السلطات العمومية، بالنظر إلى التزاماتها في مجال حقوق الإنسان، مطالبة بتطبيق مقتضيات القانون رقم 76.00 المتعلق بالتجمعات العمومية والقانون رقم 77.00 بمثابة قانون الصحافة والنشر في ما يتعلق بالأنشطة التي تهدف إلى التعبير عن آراء الممتنعين عن التصويت ونشرها .
وسجل التقرير أن حالات الاخلال بالنظام العام خلال المظاهرات والتجمعات العمومية تبقى قليلة نسبيا (24في المائة من التجمعات التي شملتها الملاحظة)وهي أساسا ذات طابع لفظي وتم تسجيلها في حق فرق المساعدة الانتخابية أما حالات إلحاق الضرر بالممتلكات والاشخاص فهي احصائيا غير ذات دلالة قوية .

Revue de Presse du Conseil National des droits de l'homme

وفي ما يخص الخلاصات المؤقتة التي تم التوصل إليها من خلال تحليل استمارات يوم الاقتراع، سجل التقرير أن 95 في المائة من مكاتب التصويت التي همتها الملاحظة تقع في مباني عمومية، مع وجود استثناءات قليلة لا تذكر من الناحية الإحصائية، لكنها ذات دلالة قوية من الناحية النوعية، كتواجد مكتبين بزاوية، أو داخل مقر شركة تضطلع بالتدبير المفوض لتوزيع الماء الصالح للشرب .
كما سجل أن 9 في المائة من مكاتب التصويت التي همتها عملية الملاحظة تبعد بأكثر من 4000 متر عن المناطق السكنية المعنية، ويقع معظم هذه المكاتب في مناطق يصعب الوصول إليها أو ضعيفة الكثافة السكانية .
وفي تقييمه الأولي للولوجيات بمكاتب التصويت، اعتبر 42 في المائة من ملاحظي المجلس أنه مع أن الولوجية المباشرة لمكاتب التصويت كانت متوفرة باعتبار تواجد معظم هذه المكاتب في الطابق الأرضي للبنايات المخصصة للاقتراع، فإن هذه المكاتب ليست مجهزة بشكل يكفل ضمان ممارسة الناخبات والناخبين في وضعية إعاقة لحقهم في التصويت على أكمل وجه .
كما أكد التقرير أن قدرات رؤساء مكاتب التصويت قد تحسنت بشكل ملحوظ، مقارنة مع الانتخابات التشريعية لسنة 2007، الشيء الذي يعود بالأساس إلى نوعية التكوين التي تلقاه هؤلاء على يد الإدارة المكلفة بتنظيم الانتخابات .
ومع ذلك، سجل ملاحظو المجلس بعض الثغرات، حيث إن بعض الرؤساء اعتبروا الإشعار المتوصل به لإخطار الناخبين برقم مكتب التصويت ومكان تواجده وثيقة ضرورية للتصويت، خلافا لمقتضيات المادة 70 من القانون التنظيمي المتعلق بمجلس النواب، كما سمح بعض أعضاء مكاتب التصويت للناخبين بالتصويت بوثائق تعريف أخرى غير بطاقة التعريف الوطنية، أو لم يتحققوا من هوية الأشخاص المرافقين للأشخاص في وضعية إعاقة .
وفي السياق ذاته، أغفل عدة أعضاء بمكاتب التصويت وضع علامة على يد الناخبين باستعمال الحبر غير القابل للمحو (275 حالة) أو حرق أوراق التصويت الصحيحة بعد الفرز وتحرير المحاضر .
وبخصوص التصويت بالوكالة، فإنه من بين847 مكتبا للتصويت، تم تسجيل استخدام هذه الطريقة الجديدة للتصويت مرتين فقط. ويدفع ضعف استخدام هذه الآلية للتفكير في آليات بديلة لتسهيل مشاركة المغاربة المقيمين في الخارج مثل التصويت الالكتروني أو عن طريق المراسلة .
أما عن أنواع المخالفات المسجلة يوم الاقتراع اوضح التقرير أن التحليل الاولي للاستمارات مكن من تسجيل عدة أنواع تم ارتكابها في المقام الأول من قبل فرق المساعدة الانتخابية، وفي حالة نادرة من قبل المرشحين أنفسهم .
ومن بين المخالفات الأكثر شيوعا، تم تسجيل توزيع الملصقات والمنشورات 4)في المائة من الحالات التي تم تسجيلها) استعمال أخبار زائفة وإشاعات كاذبة من أجل تحويل أصوات الناخبين (25 في المائة من الحالات المسجلة(، التجمعات أو صياح أو مظاهرات تهديدية (2 في المائة من الحالات المسجلة(، وتوزيع الهدايا والهبات من أجل الحصول على أصوات الناخبين - ناخب واحد أو أكثر- (4 في المائة من الحالات المسجلة)، وإدخال الهاتف النقال أو غيره من معدات الاتصال إلى مكاتب التصويت (10 في المائة من الحالات المسجلة(، وأعمال العنف المرتكبة ضد أعضاء مكاتب التصويت (1في المائة)
كما سجل التقرير، وفقا لتحليل الاستمارات التي تم ملؤها من قبل ملاحظي المجلس، أنه تم احترام إجراءات فرز الأصوات وإحصائها والإعلان عن النتائج، حيث قام رؤساء مكاتب التصويت أو الأشخاص المعينين من قبلهم بفرز الأصوات بشكل عادي. وفي 7 في المائة من الحالات المسجلة، تمت معاينة تأخير بسيط في عملية الفرز لأسباب مختلفة، مثل انقطاع التيار الكهربائي.وقد توصل معظم ممثلي المرشحين الحاضرين بنسخ من المحاضر، وتم تسجيل رفض تسليم المحاضر من قبل رؤساء المكاتب في 2 في المائة من الحالات المرصودة

Revue de Presse du Conseil National des droits de l'Homme

تقرير أولي: أجواء الانتخابات كما عاينها المجلس الوطني لحقوق الإنسان

في إطار مساهمته في تعزيز البناء الديمقراطي، وفقا للمادة 25 من الظهير رقم1-11-19 الصادر في فاتح مارس 2011، قام المجلس الوطني لحقوق الإنسان بمهمة الملاحظة المستقلة والمحايدة لانتخابات أعضاء مجلس النواب. وبالإضافة إلى ذلك، أشرف المجلس، الذي ترأس اللجنة الخاصة للاعتماد، على عملية اعتماد الملاحظين الوطنيين والدوليين الذين قاموا بمهام الملاحظة المستقلة والمحايدة للانتخابات التشريعية، وذلك وفقا لأحكام القانون 30.11 القاضي بتحديد شروط وكيفيات الملاحظة المستقلة والمحايدة للانتخابات.

وفي هذا الإطار، عمل المجلس الوطني لحقوق الإنسان على تعبئة 227ملاحظا لمدة 15 يوما، تحت إشراف 28 منسقا إقليميا، بالإضافة إلى إحداث خلية مركزية، تتكون من 12 شخصا، داخل المجلس للسهر على تتبع سير العملية الانتخابية في 92 دائرة انتخابية، 742 جماعة، 926 مكتبا للتصويت، 206 مكتبا مركزيا و 82 لجنة إقليمية للإحصاء.

وقد قام ملاحظو المجلس الوطني لحقوق الإنسان بملء:

3054 استمارة خاصة بملاحظة سير الحملة الانتخابية؛

245 استمارة خاصة برصد استخدام أماكن عقد التجمعات الانتخابية التي وضعتها الدولة أو السلطات المحلية رهن إشارة المرشحين أو الأحزاب السياسية، وفقا لمقتضيات القانون التنظيمي المتعلق بمجلس النواب؛

1388 استمارة خاصة بمختلف مراحل التصويت، ابتداء من افتتاح صناديق الاقتراع حتى إعلان النتائج الوطنية من قبل لجنة الإحصاء الوطنية.

وفي ما يلي الخلاصات الأولية لمهمة الملاحظة المستقلة والمحايدة الانتخابات التي قام بها المجلس الوطني لحقوق الإنسان:

1. منهجية التنفيذ

قرر المجلس الوطني لحقوق الإنسان ملاحظة جميع الدوائر الانتخابية المحلية، حيث تمت تغطية جميع فئات الدوائر (2 إلى 6 مقاعد).

وقد تم أخذ مقتضيات المادة 2 (النقطة – ج) من القانون التنظيمي المتعلق بمجلس النواب بعين الاعتبار في تحديد الجماعات الحضرية والقروية بكل دائرة انتخابية محلية همتها عملية الملاحظة.

كما تم أخذ معايير جهوية أخرى بعين الاعتبار: ولاعتبارات إدارية وديمغرافية تم اختيار مركز الإقليم – الدائرة ضمن العينة بشكل تلقائي.

وفي ذات السياق، تم أخذ توزيع السكان وعدد الناخبين و الناخبات بكل جماعة بعين الاعتبار. وبالإضافة إلى ذلك، أملت بعض المعايير الخاصة مقاربة اختيار العينات التي اعتمدها المجلس، وهي معايير مستمدة من خلاصات تقارير ملاحظة الانتخابات التشريعية لسنة2007 والانتخابات الجماعية لسنة 2009، التي قام بها المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان، وخلاصات تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان حول استفتاء فاتح يوليوز 2011.

ويمكن تبرير اختيار هذه المعايير الخاصة بترابط حقوق الإنسان الأساسية. وفي هذا الإطار، تمت في مختلف الجهات تغطية:

- جماعة واحدة على الأقل تسجل أكبر معدل هشاشة؛

Revue de Presse du Conseil National des droits de l'Homme

• جماعات سجلت معدلا مرتفعا للامتناع عن التصويت في الانتخابات التشريعية الأخيرة، من أجل تحليل تطور السلوك الانتخابي؛

• جماعات تتميز بأنشطة جماعية حول المطالبة بولوج الحقوق السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية والثقافية أو البيئية؛

• جماعات تزاول أنشطة اقتصادية محددة تقتضي كثرة التنقل (قرى الصيادين). وقد تم اعتماد هذا الاختيار للوقوف على مدى تأثير هذا الوضع على ممارسة الحق في التصويت من قبل الأشخاص المزاولين لمثل هذه الأنشطة؛

• جماعات يصعب الوصول إليها، أو تقع بمناطق اعتيادية للترحال، للوقوف على مدى تأثير هذا المعطى على كيفيات ممارسة الحق في التصويت؛

• جماعات تطبعها الهشاشة الانتخابية (تواتر المخالفات الانتخابية وارتفاع معدل المنازعات الانتخابية)

2. الخلاصات المؤقتة للتحليل الأولي للاستمارات الخاصة بالحملة الانتخابية

عمل ملاحظو المجلس الوطني لحقوق الإنسان على ملء استمارات خاصة بملاحظة سير الحملة الانتخابية بلغ عددها 3054 استمارة، بالإضافة إلى 245 استمارة خاصة برصد أماكن عقد التجمعات الانتخابية التي وضعتها الدولة أو السلطات المحلية رهن إشارة المرشحين أو الأحزاب السياسية على قدم المساواة.

وفي ما يلي بعض الخلاصات المؤقتة التي تم التوصل إليها من خلال التحليل الأولي لاستمارات الحملة الانتخابية:

• نزع الملصقات الانتخابية:

80 ٪ من حالات نزع الملصقات الانتخابية التي تمت ملاحظتها بشكل مباشر، والتي بلغ عددها 5171 حالة، قام بها ناخبون. ويمكن من خلال التحليل المفصل للاستمارات التحقق من صحة الفرضية التي ترجع هذا الفعل إلى عدم رضا الناخبين عن عرض الترشيح المقدم.

• العنف اللفظي والجسدي:

في هذا الصدد، تم تسجيل 372 حالة عنف، تمت ملاحظتها بشكل مباشر، ليتبين مدى انتشار العنف اللفظي (السب، نعوت عنصرية، التشهير... في 91.3 ٪ من الحالات). وتؤكد هذه المعطيات العجز في مجال الأخلاقيات السياسية المسجل قبل الفترة الانتخابية.

ويمكن لحالات العنف الجسدي التي تمت ملاحظتها أن تعزى إلى متغيرين رئيسيين: العنف بين المرشحين ومساعديهم خلال التجمعات والمسيرات والمواكب وكذا تدخلات فرق حملات مختلف المرشحين، وقوات الأمن ضد النشطاء الداعين لمقاطعة الانتخابات، وخصوصا ما بين 18 و 20 نونبر 2011.

وتؤكد نماذج العنف الذي تم تسجيلها خلال الحملة الانتخابية على أهمية التوصيات التي كان قد قدمها المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان سابقا وتلك التي تقدم بها المجلس الوطني لحقوق الإنسان والتي تهدف إلى تنظيم وضعية مساعدي الانتخابات بمنحهم وضعا قانونيا يعملون من خلاله في إطار عقد عمل مؤقت.

• توزيع الهبات والهدايا وغيرها من المخالفات التي تهدف إلى التأثير على أصوات المواطنين:

45.42 ٪ من حالات توزيع الهبات والهدايا ال317 التي تم تسجيلها بشكل مباشر تم توزيعها على شكل هبات عينية.

ويفسر تشديد العقوبات على هذا النوع من المخالفات الانتخابية التغير الملاحظ في طبيعة الهبات (انخفاض حجم الهبات العينية)، وكذا توزيعها خلال الحملة من قبل أشخاص لهم علاقة بمرشح للانتخابات التشريعية.

وتؤكد وتيرة التوزيع التي تمت ملاحظتها على العلاقة القوية بين الفقر والهشاشة الاجتماعية والاقتصادية واستعداد شرائح معينة من الناخبين لتلقي الهبات من أجل التأثير على قرارهم في التصويت.

Revue de Presse du Conseil National des droits de l'Homme

• تسخير الوسائل أو الأدوات المملوكة للهيئات العامة والجماعات الترابية والشركات والمقاولات الخاضعة لمقتضيات القانون 69.00 المتعلق بالرقابة المالية للدولة وهيئات أخرى:

تم تسجيل 89 حالة في هذا الإطار، تم في 61.79 ٪ من بينها تسخير وسائل وأدوات في ملكية السلطات المحلية. هذه النسبة تؤكد العلاقة القوية بين شغل المرشحين لمهام انتخابية محلية (خصوصا في السلطة التنفيذية الجماعية) والعمد إلى تعبئة الإدارة الجماعية في الحملة الانتخابية.

• المخالفات والهشاشة الانتخابية يؤكد التحليل المجالي للمخالفات الانتخابية على الارتباط القوي بين الهشاشة الانتخابية (تواتر النزاعات والشكاوى والمخالفات) والهشاشة الاجتماعية والاقتصادية، مما يدل على ترابط حقوق الإنسان الأساسية وتأثير العجز في ولوج الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على ممارسة الحق في التصويت باعتباره حقا من الحقوق السياسية.

• ظهور برامج تراعي بعد النوع

يسجل المجلس الوطني لحقوق الإنسان بارتياح الظهور التدريجي لبرامج وعروض تراعي بعد النوع. وقد عمدت المنهجية المعتمدة لجمع البيانات بهذا الخصوص إلى الملاحظة المباشرة لبرامج وعروض الأحزاب السياسية المجزئة على مستوى الدوائر المحلية والتي تنعكس من خلال مختلف أنشطة الحملة.

وقد مكن التحليل الأولي للمعطيات التي تم تجميعها من التأكد من مراعاة البرامج والعروض المقدمة لبعد النوع، حيث يعتبر تواتر مواضيع مثل المساواة بين الرجل والمرأة وحقوق الطفل وحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة وحقوق المسنين مؤشرا هاما في هذا الصدد.

• استخدام الأماكن العمومية :

من بين الحالات 226 التي شملتها عملية الملاحظة، سجل ملاحظو المجلس الوطني لحقوق الإنسان 5 حالات تم فيها منع استخدام الأماكن العمومية، من بينها حالتين متعلقتين بأحزاب دعت إلى مقاطعة الانتخابات. وفي هذا الإطار، يذكر المجلس، وهو على إدراك لذلك، أن أحكام المادة 37 من القانون التنظيمي المتعلق بمجلس النواب لا تنطبق إلا على الأحزاب المشاركة في الانتخابات، و أن السلطات العمومية، بالنظر إلى التزاماتها في مجال حقوق الإنسان، مطالبة بتطبيق مقتضيات القانون رقم 76.00 المتعلق بالتجمعات العمومية والقانون رقم 77.00 بمثابة قانون الصحافة والنشر في ما يتعلق بالأنشطة التي تهدف إلى التعبير عن آراء الممتنعين عن التصويت ونشرها.

تبقى حالات الإخلال بالنظام العام خلال المظاهرات والتجمعات العامة التي تم تنظيمها في إطار الحملة الانتخابية قليلة نسبيا (24 في المائة من التجمعات التي شملتها عملية الملاحظة)، وهي أساسا ذات طابع لفظي (التشهير والسب...) وتم تسجيلها في حق فرق المساعدة الانتخابية. أما حالات إلحاق الضرر بالممتلكات والأشخاص فهي إحصائيا غير ذات دلالة قوية.

1. الخلاصات المؤقتة التي تم التوصل إليها من خلال تحليل استمارات يوم الاقتراع

في هذا الباب، قام ملاحظو المجلس الوطني لحقوق الإنسان بملء 1388 استمارة خاصة بمختلف مراحل الاقتراع، ابتداء من افتتاح مكاتب التصويت حتى الإعلان عن النتائج من قبل لجنة الإحصاء الإقليمية.

وفي ما يلي بعض الخلاصات المؤقتة التي تم التوصل إليها من خلال التحليل الأولي للاستمارات الخاصة بيوم الاقتراع:

• أماكن تواجد مكاتب التصويت

تقع 95 ٪ من مكاتب التصويت التي همتها الملاحظة في مباني عمومية، مع وجود استثناءات قليلة لا تذكر من الناحية الإحصائية، لكنها ذات دلالة قوية من الناحية النوعية، كتواجد مكتبين بزاوية، أو داخل مقر شركة تضطلع بالتدبير المفوض لتوزيع الماء الصالح للشرب.

• قرب مكاتب التصويت

Revue de Presse du Conseil National des droits de l'Homme

9 ٪ من مكاتب التصويت التي همتها عملية الملاحظة تبعد بأكثر من 4000 متر عن المناطق السكنية المعنية. ويقع معظم هذه المكاتب في مناطق يصعب الوصول إليها أو ضعيفة الكثافة السكانية.

• المناصفة في تشكيل مكاتب التصويت

سجل المجلس الوطني لحقوق الإنسان انخفاض نسبة ترأس النساء لمكاتب التصويت، إذ لم تتجاوز هذه النسبة 2 ٪ من عدد مكاتب التصويت التي همتها عملية الملاحظة.

• تقييم أولي للولوجيات بمكاتب التصويت

مع أن الولوجية المباشرة لمكاتب التصويت كانت متوفرة باعتبار تواجد معظم هذه المكاتب في الطابق الأرضي للبنايات المخصصة للاقتراع، اعتبر 42٪ من ملاحظي المجلس، الذين استفادوا من تكوين خاص حول كيفية تقييم معدات مكاتب التصويت وفقا لمفهوم الولوجيات العامة، أن هذه المكاتب ليست مجهزة بشكل يكفل ضمان ممارسة الناخبات والناخبين في وضعية إعاقة لحقهم في التصويت على أكمل وجه.

• تقييم قدرات رؤساء مكاتب التصويت

يتبين من خلال تحليل تدبير إجراءات التصويت والفرز أن قدرات رؤساء مكاتب التصويت قد تحسنت بشكل ملحوظ، مقارنة مع الانتخابات التشريعية لسنة 2007، الشيء الذي يعود بالأساس إلى نوعية التكوين التي تلقاه هؤلاء على يد الإدارة المكلفة بتنظيم الانتخابات.

ومع ذلك، سجل ملاحظو المجلس الوطني لحقوق الإنسان بعض الثغرات، حيث إن بعض الرؤساء اعتبروا الإشعار المتوصل به لإخطار الناخبين برقم مكتب التصويت ومكان تواجده وثيقة ضرورية للتصويت، خلافا لمقتضيات المادة 70 من القانون التنظيمي المتعلق بمجلس النواب، كما سمح بعض أعضاء مكاتب التصويت للناخبين بالتصويت بوثائق تعريف أخرى غير بطاقة التعريف الوطنية، أو لم يتحققوا من هوية الأشخاص المرافقين للأشخاص في وضعية إعاقة. وفي السياق ذاته، أغفل عدة أعضاء مكاتب التصويت وضع علامة على يد الناخبين باستعمال الحبر غير القابل للمحو (275 حالة) أو حرق أوراق التصويت الصحيحة بعد الفرز وتحرير المحاضر.

• التصويت بالوكالة من بين847 مكتبا للتصويت، تم تسجيل استخدام هذه الطريقة الجديدة للتصويت مرتين فقط. ويدفع ضعف استخدام هذه الآلية للتفكير في آليات بديلة لتسهيل مشاركة المغاربة المقيمين في الخارج مثل التصويت الالكتروني أو عن طريق المراسلة.

• أنواع المخالفات المسجلة يوم الاقتراع مكن التحليل الأولي للاستمارات من تسجيل عدة أنواع من المخالفات التي تم ارتكابها في المقام الأول من قبل فرق المساعدة الانتخابية، وفي حالة نادرة من قبل المرشحين أنفسهم.

ومن بين المخالفات الأكثر شيوعا، تم تسجيل توزيع الملصقات والمنشورات (4٪ من الحالات التي تم تسجيلها) استعمال أخبار زائفة وإشاعات كاذبة من أجل تحويل أصوات الناخبين (25٪ من الحالات المسجلة)، التجمعات أو صياح أو مظاهرات تهديدية (2 ٪ من الحالات المسجلة)، وتوزيع الهدايا والهبات من أجل الحصول على أصوات الناخبين – ناخب واحد أو أكثر- (4 ٪ من الحالات المسجلة)، وإدخال الهاتف النقال أو غيره من معدات الاتصال إلى مكاتب التصويت (10 ٪ من الحالات المسجلة)، وأعمال العنف المرتكبة ضد أعضاء مكاتب التصويت (1٪)

• ملاحظات حول إجراءات فرز الأصوات وإحصاء والإعلان عن النتائج

يسمح تحليل الاستمارات التي تم ملؤها من قبل ملاحظي المجلس بالقول أنه تم احترام إجراءات فرز الأصوات وإحصائها والإعلان عن النتائج، حيث قام رؤساء مكاتب التصويت أو الأشخاص المعينين من قبلهم بفرز الأصوات بشكل عادي. وفي 7 ٪ من الحالات المسجلة، تمت معاينة تأخير بسيط في عملية الفرز لأسباب مختلفة، مثل انقطاع التيار الكهربائي.

وقد توصل معظم ممثلي المرشحين الحاضرين بنسخ من المحاضر، وتم تسجيل رفض تسليم المحاضر من قبل رؤساء المكاتب في 2 ٪ من الحالات المرصودة.

2. خلاصات

Revue de Presse du Conseil National des droits de l'Homme

بعد تحليل مجموع 4687 استمارة تم ملؤها من قبل الملاحظين الذين قاموا بتغطية الحملة الانتخابية، استخدام الأماكن العمومية وسير عملية الاقتراع، يعتبر المجلس الوطني لحقوق الإنسان أن انتخابات اختيار أعضاء مجلس النواب التي تم تنظيمها في 25 نونبر 2011 مرت في جو تتوفر فيه جميع ضمانات الحرية والنزاهة والشفافية. ويسجل المجلس بكل ارتياح ارتفاع نسبة المشاركة ويعتبر ذلك بمثابة مؤشر للأهمية التي بات يوليها المواطنون لمسار الإصلاحات السياسية والمؤسساتية الجارية.

ولا تعتبر الشوائب والإختلالات التي تم تسجيلها ذات دلالة قوية ولا تمس في أي حال من الأحوال بمصداقية ونزاهة العملية الانتخابية.

وفي انتظار إعداد تقريره النهائي، يذكر المجلس الوطني لحقوق الإنسان بالتوصيات التي أصدرها المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان عقب ملاحظته للانتخابات التشريعية لسنة 2007 والانتخابات الجماعية لسنة 2009، وتوصيات المجلس الوطني لحقوق الإنسان عقب ملاحظة استفتاء فاتح يوليوز 2011، والتي تنسحب على السياق الحالي.

وتهم توصيات المجلس على الخصوص تسهيل التسجيل باللوائح الانتخابية، مشاركة الرحل والسجناء غير المشمولين بأحكام قضائية تجردهم من الحق في التصويت ونزلاء المستشفيات والمجنسين المغاربة... ومن أهم هذه التوصيات الراهنية تلك المرتبطة بتعزيز مشاركة وتمثيلية النساء والشباب، طبقا لمقتضيات الدستور التي أرست مبدأ المناصفة وأهمية قضايا الشباب، دون إغفال حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة.

وللإشارة، شهدت الملاحظة الوطنية والدولية للانتخابات قفزة نوعية بفعل دسترتها وإصدار قانون لتنظيمها، إلا أنه المجلس باعتبار تجربته وتجربة لجنة الاعتماد الخاصة والدروس المستقاة من هذه الانتخابات، يرى ضرورة تقييم القانون رقم 30.11 وتعديله.

وإذ يحيي المجلس الوطني لحقوق الإنسان الجهود المبذولة لإصدار القوانين منذ التعديل الدستوري الأخير والتي سمحت، حسب الفاعلين السياسيين والملاحظين، للشعب المغربي باختيار ممثليه بكل حرية، يؤكد المجلس على ضرورة الرفع من وتيرة الإصلاحات القانونية المرتبطة بالانتخابات، خاصة في مجال الاقتصاد الانتخابي وتقطيع الدوائر الانتخابية المحلية.

أكورا بريس: عن موقع المجلس الوطني لحقوق الانسان

Revue de Presse du Conseil National des droits de l'Homme

تقرير اليوم الثالث من معركة المناطق بالرباط

الجمعية الوطنية لحملة

الشهادات المعطلين بالمغرب

لجنة الإعلام الخاصة بمعركة المناطق

منطقة الرباط

تـقـريـر صحفي

في إطار معركة المناطق التي تخوضها الجمعية الوطنية لحملة الشهادات المعطلين بالمغرب تم اليوم الأربعاء 30 نونبر 2011 بالرباط تجسيد الأشكال المقررة لليوم الثالث من البرنامج النضالي ، و المتمثلة في وقفة احتجاجية ابتداء من الساعة الحادية عشر صباحا أمام وزارة العدل، رفعت خلالها شعارات تدين تورط النظام في اغتيال شهداء الجمعية الوطنية و آخرهم الشهيد كمال الحساني، بالإضافة إلى شعارات تؤكد على استمرارية النظام القائم بالمغرب في سياسة الاعتقال و المحاكمات الصورية في حق مناضلي الجمعية الوطنية و كافة المناضلين الشرفاء، كما تم التأكيد على أنه لا القمع لا الاغتيال و لا المحاكمات الصورية ستثني مناضلي و مناضلات الجمعية الوطنية عن السير في الخط الذي رسمه شهداؤها، نفس الطرح أكدت عليه كلمة عضو المكتب التنفيذي التي ختمت بها الوقفة، لينتقل المعطلون و المعطلات في مسيرة شعبية في اتجاه ما يسمى بالمجلس "الوطني" لحقوق الإنسان، حيث تم في عين المكان التذكير بتملص هذا المجلس من الالتزامات التي قطعها مع الجمعية الوطنية في حوار سابق مع المكتب التنفيذي أثناء معركة 04 أبريل، كما تم التعبير عن رفض و إدانة مناضلي الجمعية الوطنية للدور الذي أصبح يقوم به هذا المجلس من خلال تزيينه للوجه البشع لهذا النظام من خلال إضفاء الشرعية على مهزلة الانتخابات، في مقابل التغاضي عن المهام المفترض أن يقوم بها، (كونه لم يحرك ساكنا في ملف اغتيال شهداء حركة 20 فبراير و شهيد الجمعية الوطنية كمال الحساني، و لا في المعارك التي يخوضها العمال المطرودون و ما إلى ذلك (جاء ذلك في الشعارات التي تم ترديدها في الاعتصام الذي خاضته الجمعية الوطنية أمام "المجلس الوطني لحقوق الإنسان"، الذي عرف تطويقا مكثفا من قبل أجهزة القمع، التي لجأت إلى أشكال استعراضية قصد ترهيب المعطلين و المعطلات الذين/ اللواتي أبانوا و أبن عن صمود منقطع النظير، و عن استعدادهم/ن لتقديم كل التضحيات اللازمة لانتزاع حقوقهم/ن العادلة و المشروعة، ليختتم الشكل النضالي بكلمة المكتب التنفيذي كثفت نفس المضمون، و أعطت موعدا يوم غذ مع ما تبقى من البرنامج النضالي، و بعدها نظمت مسيرة في اتجاه الإتحاد المغربي للشغل و التي عرفت تعاطي ايجابي للجماهير الشعبية.

Revue de Presse du Forum des droits de l'Homme

ماروك بوست
جريدة يومية مستقلة و شاملة

محلس حقوق الإنسان يزكي مصداقية ونزاهة الانتخابات التشريعية

وكشف تقرير أولي للمجلس حول ملاحظته للانتخابات التشريعية، قدمه إدريس اليزمي، رئيس المجلس، في لقاء صحفي أمس الثلاثاء بالرباط، أن التحليل الأولي لاستمارات ملاحظي الانتخابات، المعتمدين من طرف المجلس الوطني لحقوق الإنسان، سجل أنواعا عدة من المخالفات، ارتكبت من قبل فرق المساعدة الانتخابية، وفي حالات نادرة، من قبل المرشحين أنفسهم وأوضح التقرير أن المخالفات الأكثر شيوعا، هي توزيع المنشورات والملصقات يوم الاقتراع بنسبة 4 في المائة، واستعمال أخبار زائفة وإشاعات كاذبة من أجل تحويل أصوات الناخبين (25 في المائة)، وعقد التجمعات أو الصياح أو مظاهرات تهديدية بنسبة 2 في المائة، وتوزيع الهدايا والهبات بهدف الحصول على أصوات الناخبين (4 في المائة)، وإدخال الهواتف المحمولة، أو غيرها من معدات الاتصال إلى مكاتب التصويت (10 في المائة)، وارتكاب العنف ضد أعضاء مكاتب التصويت (1في المائة)وقال اليزمي، خلال الندوة الصحفية، من تأثير الخروقات المسجلة. وقال "لا تعتبر الشوائب والاختلالات المسجلة ذات دلالة قوية، ولا تمس بمصداقية ونزاهة العملية الانتخابية"، مؤكدا أن الانتخابات التشريعية مرت في أجواء إيجابية تتوفر فيها ضمانات الحرية والنزاهة والشفافية

وأشار إلى أن نجاح محطة الانتخابات التشريعية، التي جرت بمقتضيات قانون جديد، يقضي بتحديد شروط وكيفيات الملاحظة المستقلة والمحايدة، جاءت تتويجا للسياق الوطني، الذي نظمت في ظله، والذي "اتسم بتسريع وتيرة الإصلاحات السياسية بالمغرب وأضاف أن "المجلس الوطني لحقوق الإنسان يعقد آمالا كبيرة على مجلس النواب الجديد، وعلى رئيس الحكومة المقبلة، من أجل استكمال مسار ترسيخ حقوق الإنسان، الذي انخرط فيها المغرب منذ تسعينيات القرن الماضي، وعلى إعمال جميع مقتضيات الدستور في مجال حقوق الإنسان، في منظورها الشمولي، غير القابل للتجزؤ"، مبديا استعداد المجلس لمساعدة مجلس النواب المنتخب، بتقديم المشورة بشأن ملاءمة مشاريع ومقترحات القوانين مع المعاهدات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان التي صادق عليها المغرب، أو انضم إليها وأعرب اليزمي عن "استعداد المجلس للتعاون مع الحكومة المقبلة، من أجل مواصلة تنفيذ المشاريع الاستراتيجية والمهيكلة في مجال حقوق الإنسان، وعلى رأسها خطة العمل الوطنية في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان والأرضية المواطنة للنهوض بثقافة حقوق الإنسان، بالإضافة إلى استكمال تنفيذ توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة، خاصة في مجال الإصلاحات المؤسساتية والتشريعية، وعلى رأسها تأهيل العدالة، وإرساء الحكامة الأمنية الجيدة، وإرساء كل مؤسسات الديمقراطية التشاركية، التي نص عليها الدستور

من جهته، قال محمد الصبار، الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، إن ملاحظي الانتخابات التشريعية، المعتمدين من طرف المجلس، ملأوا 3054 استمارة خاصة بملاحظة سير الحملة الانتخابية، منها 245 استمارة خاصة برصد استخدام أماكن عقد التجمعات الانتخابية، و1388 استمارة خاصة بمختلف مراحل التصويت، ابتداء من افتتاح صناديق الاقتراع، حتى إعلان النتائج الوطنية من قبل لجنة الإحصاء الوطنية، مبرزا أن الخلاصات المؤقتة للتحليل الأولي للاستمارات الخاصة بالحملة الانتخابية سجلت بعض الخروقات، منها 5171 خرقا ارتكبه ناخبون، يتعلق بنزع الملصقات الانتخابية، بنسبة 80 في المائة، وتسجيل 372 حالة عنف سب وإطلاق نعوت عنصرية وتشهير (3،91 في المائة)وبخصوص توزيع الهبات والهدايا وغيرها من المخالفات، للتأثير على أصوات المواطنين، سجل ملاحظو المجلس 317 حالة، بنسبة 45,42 في المائة، أما بالنسبة إلى تسخير الوسائل أو الأدوات المملوكة للهيئات العامة، والجماعات الترابية، والشركات والمقاولات الخاضعة لمقتضيات القانون المتعلق بالرقابة المالية للدولة وهيئات أخرى، فسجلت 89 حالة، وقع في 61,79 في المائة منها تسخير وسائل وأدوات في ملكية السلطات المحلية. وبخصوص استخدام الأماكن العمومية، سجل التقرير الأولي للمجلس أن 5 حالات منع فيها استخدام الأماكن العمومية، بينها حالتان متعلقتان بأحزاب دعت إلى مقاطعة الانتخابات

يشار إلى أن المجلس الوطني لحقوق الإنسان عبأ 227 ملاحظا لمدة 15 يوما، تحت إشراف 28 منسقا إقليميا، بالإضافة إلى إحداث خلية مركزية، تتكون من 12 شخصا داخل المجلس، للسهر على تتبع سير العملية الانتخابية في 92 دائرة انتخابية، تضم 742 جماعة، و926 مكتبا للتصويت، و206 مكاتب مركزية، و82 لجنة إقليمية للإحصاء.

Revue de Presse du Conseil National des Droits de l'Homme

AL BAYANE

Rapport préliminaire du CNDH sur l'observation des législatives du 25 novembre

Des élections transparentes mais persistance de pratiques malsaines

Le conseil national des droits de l'homme (CNDH), qui a présidé la commission chargée de l'accréditation des observateurs marocains et étrangers, a publié, mardi, son rapport préliminaire sur l'observation des législatives du 25 novembre.

Le conseil a mobilisé 227 observateurs pour une période de 15 jours sous la supervision de 28 coordinateurs provinciaux et créé une cellule centrale de 12 personnes au sein du CNDH pour le suivi de l'opération électorale au niveau de 92 circonscriptions électorales, 742 communes, 926 bureaux de vote, 206 bureaux centralisateurs et 82 commissions provinciales pour le recensement.

Les observateurs du CNDH ont rempli 3.054 formulaires relatifs au déroulement de la campagne électorale, 245 sur les lieux réservés aux meetings aménagés par l'Etat où les autorités locales au profit des candidats et 1.388 formulaires sur les différentes phases du vote, de l'ouverture du scrutin à la proclamation des résultats.

Le rapport préliminaire note que sur les 5.171 cas d'enlèvements des affiches électorales constatés de visu, 80 pc ont été pratiqués par des électeurs, ajoutant que l'analyse des formulaires confirme la thèse selon laquelle cet acte traduit le rejet de ces électeurs du candidat proposé.

La même source indique par ailleurs que les actes de violence verbale et corporelle constatés de manière directe concernent 372 cas, ajoutant que la violence verbale (insultes, propos racistes, dénonciation etc.) représente 91,3 pc alors que la violence corporelle a concerné les candidats et leurs assistants lors des meetings et des rassemblements mais aussi les interventions des équipes de campagne des candidats et des forces de sécurité contre les activistes appelant au boycott des élections.

S'agissant de l'octroi de dons et autres infractions visant à influencer l'électorat, le rapport souligne que 45,42 pc des 317 cas constatés de visu concernent des dons en nature, ajoutant que le durcissement des mesures répressives sanctionnant ces actes ont contribué à diminuer le nombre de ces agissements et affecté l'opération de distribution de ces dons.

Le rapport confirme que les pratiques relatives à la distribution des dons sont favorisées par la pauvreté et la précarité socio-économique et la prédisposition d'une catégorie d'électeurs à vendre leurs voix.

Quant à l'utilisation des moyens et équipements des administrations publiques et des collectivités territoriales et les sociétés et entreprises régies par la loi 69.00 relative au contrô le financier de l'Etat sur les entreprises publiques et autres organismes, le rapport fait état de 89 cas dont 61,79 pc portent sur la mobilisation des moyens des autorités locales.

Pour ce qui est de l'utilisation de lieux publics, le rapport note que parmi les 226 cas observés, 5 cas ont connu l'interdiction d'utilisation de lieux publics, dont deux concernent des partis ayant appelé au boycott des élections. A cet égard, le CNDH rappelle que les dispositions de l'article 37 de la loi organique relative à la chambre des Représentants ne s'appliquent que sur les partis participant aux élections, ajoutant que les autorités publiques sont appelées, conformément à leurs engagements en faveur des droits de l'Homme, à appliquer la loi 76.00 relative aux rassemblements publics et la loi 77.00 portant Code de la presse et de l'édition, afin de permettre aux parties ayant boycotté les élections d'exprimer leurs opinions.

Par ailleurs, le rapport indique que seuls 24 pc des manifestations et rassemblements publics observés ont connu des cas de troubles à l'ordre public qui ont revêtu surtout un caractère verbal à l'encontre des équipes d'assistance électorale, alors que les cas d'agression sur les personnes ou

AL BAYANE

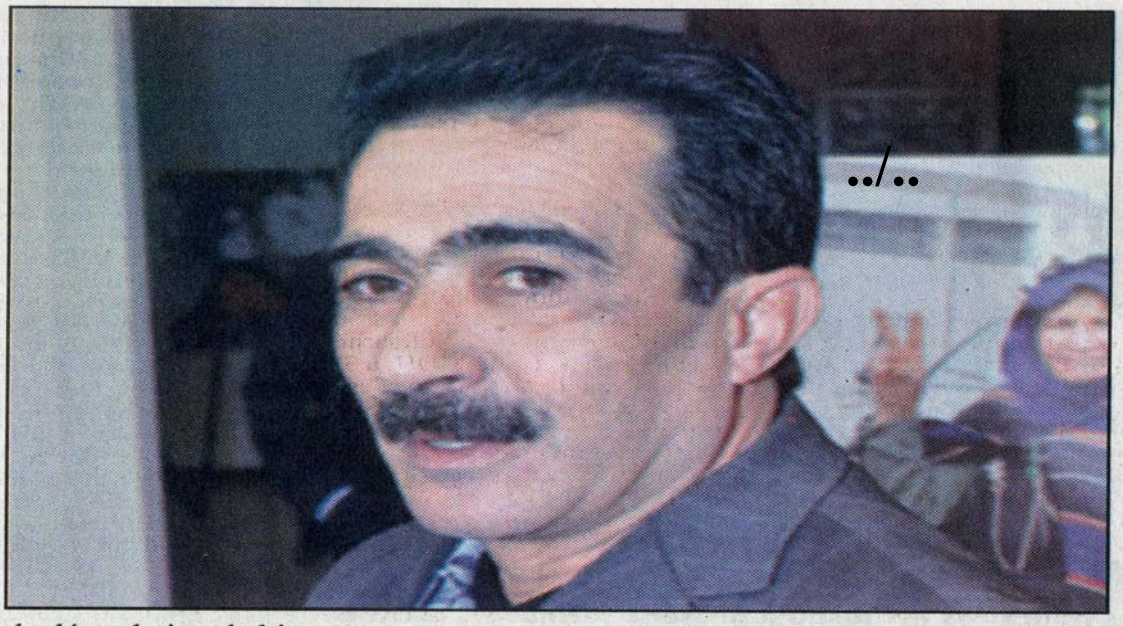

../..

de dégradation de biens sont trop rares pour avoir une valeur statistique.
D'autre part, le document a relevé que 95 pc des bureaux de vote ayant fait l'objet de l'observation étaient situés dans des établissements publics, à part des exceptions peu signifiantes d'un point de vue statistique mais très marquantes, tels des bureaux de vote situés dans des zaouias ou dans les locaux d'une société de gestion déléguée de l'eau et de l'électricité.
Le CNDH souligne aussi que 9 pc des bureaux de vote observés étaient situés à plus de 4.000 m des habitations concernées, souvent dans des zones difficiles d'accès ou à faible densité. Evaluant l'accessibilité des bureaux de vote, 42 pc des observateurs du conseil ont estimé que les bureaux étaient généralement accessibles du fait qu'ils se situaient au rez-de-chaussée des établissements consacrés à cet effet, mais sans toutefois être équipés pour garantir l'accès des personnes à besoins spécifiques et leur permettre d'exercer leur droit de vote dans les meilleures conditions.
D'autre part, le rapport met l'accent sur l'amélioration sensible des compétences des présidents de bureaux de vote, en comparaison avec les élections de 2007, grâce à la formation appropriée assurée par l'administration chargée des élections. Néanmoins, les observateurs ont relevé quelques dysfonctionnements, certains chefs de bureaux ayant par exemple considéré que la présentation de l'avis d'information portant le numéro du bureau de vote était une condition nécessaire pour voter, ce qui va à l'encontre des dispositions de l'article 70 de la loi organique relative à la chambre des Représentants.
De même, des présidents de bureaux

../..

Revue

AL BAYANE

de vote ont accepté d'autres documents d'identification que la carte nationale d'identité, pourtant seule pièce d'identité recevable, ou n'ont pas vérifié l'identité des accompagnateurs des personnes handicapées.

Concernant le vote par procuration, le rapport indique que ce mécanisme n'a été utilisé que deux fois dans 847 bureaux de vote observés, ce qui relève la nécessité de réfléchir à d'autre moyens pour faciliter le vote des Marocains résidant à l'étranger, tels le vote électronique ou par courrier.

L'analyse préliminaire de l'opération de vote a permis de dégager plusieurs types d'infractions qui, pour la plus part, ont été commises par les équipes d'assistance électorale et rarement par les candidats eux-mêmes. Le rapport enregistre notamment la distribution de tracts électoraux (4 pc des cas enregistrés), l'usage de rumeurs et de fausse informations pour influencer l'électeur (25 pc), les rassemblements ou manifestations d'intimidation (2 pc), la distribution de cadeaux ou dons (4 pc), la transgression de l'interdiction des téléphones portables et autres moyens de communication dans les bureaux de vote (10 pc) et les violence contre les membres des bureaux de vote (1 pc).

Les observateurs du CNDH ont, par ailleurs, relevé que les opérations de dépouillement et de recensement des votes se sont déroulées dans des conditions normales et dans le respect des procédures en vigueur, à l'exception de 7 pc des cas observés où les opérations de dépouillement ont connu un léger retard pour différentes raisons, telles que des coupures d'électricité.

La plupart des représentants des candidats présents dans les bureaux de votes ont reçu des copies des procès-verbaux de l'opération de dépouillement, de recensement et de proclamation des résultats, indique le rapport.

(MAP)

Driss Yazami : «Poursuivre la mise en œuvre des projets stratégiques»

Le scrutin du 25 novembre a eu lieu dans un contexte national marqué par l'accélération du rythme des réformes politiques au Maroc, a affirmé, mardi à Rabat le président du Conseil national des droits de l'Homme (CNDH), Driss Yazami.

Yazami a ajouté, lors d'un point de presse consacré à la présentation du rapport préliminaire du Conseil sur l'observation des dernières législatives, que ces réformes se sont notamment traduites par la création du CNDH, l'élaboration d'un nouveau cadre juridique de l'institution du "Médiateur" et la création de la Délégation interministérielle aux droits de l'Homme... Yazami a souligné la disposition du Conseil à coopérer pleinement avec le nouveau gouvernement en vue de poursuivre la mise en œuvre des projets stratégiques et structurants lancés en matière des droits de l'homme, particulièrement, le plan d'action nationale en matière de démocratie et des droits de l'homme, la plate-forme citoyenne pour la promotion de la culture des droits humains, en plus du parachèvement de l'application des recommandations de l'Instance équité et réconciliation

الشروق

Revue de Presse du Conseil National des droits de l'Homme

المساء
ALMASSAE

قال إنه متفائل بوصول العدالة والتنمية إلى الحكم وأكد أن الحاقد يجب أن يكون خارج السجن

الصبار يستعد لتقديم ملتمس جديد للمطالبة باستفادة رشيد نيني من العفو

عزيز الحور

قال محمد الصبار، الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، إنه سيتقدم بملتمس جديد يرمي إلى استفادة رشيد نيني من العفو أو السراح المؤقت بصفة احتياطية، ما دام قد انتهى كل مراحل المحاكمة، مستعرضا، في الوقت ذاته، ما قام به المجلس من خطوات من أجل الإفراج عنه.

وأوضح الصبار، في استقبال لأعضاء المكتب الوطني لنقابة الصحافيين المغاربة، مساء أول أمس الثلاثاء، أنه لم يتم التجاوب مع المساعي السابقة التي بذلها المجلس الوطني لحقوق الإنسان من أجل العفو عن رشيد نيني، مبرزا أن المجلس سيقوم بمسعى آخر للإفراج عنه، إذ قال الصبار: «الموضوع فيه جانب متعلق بالتحسيس، إضافة إلى التحرك. سنعيد طرق الباب مرة أخرى بحكم تغير الظرفية التي يعيشها المغرب، ولأن مراحل المحاكمة استنفدت. كما أن بنكيران قال إنه سيعمل، خلال لقائه بالملك، على طلب العفو عن نيني».

وأشار الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان إلى أنه قام بزيارتين لرشيد نيني في سجن عكاشة بالدار البيضاء كخطوة تضامنية وإنسانية، كما أنه سعا إلى طلب العفو عن نيني نظرا إلى أن قضيته لم تعد تهمه وحده أو أسرته أو جريدة «المساء»، بل تحولت إلى قضية تهم الرأي العام. واستعرض الصبار قائمة بأسماء شخصيات سياسية ونقابية وإعلامية وثقافية وفنية ورياضية ومدنية وازنة تدخلت من أجل الإفراج عن نيني. وعاب الصبار على الصحافيين والنقابات الصحافية، خلال هذا اللقاء، عدم قيامهم بما يجب أن يقوموا به من أجل الإفراج عن الصحافي رشيد نيني، إذ لم يكن هناك، حسبه، مجهود قوي وقيه إبداع، من قبيل إخراج صفحات بيضاء في الجرائد ليوم واحد تعبيرا عن رفض سجن الصحافيين. كما تحدث الصبار، بجرأة، عن حقيقة ملف نيني ومحاكمته والظروف والمميزات التي طبعت هذه المحاكمة والعراقيل التي واجهت إطلاق سراحه.

محمد الصبار

رشيد نيني

وبشأن إمكانية زيارة أعضاء نقابة الصحافيين المغاربة لرشيد نيني في السجن، قال الصبار إن قوانين إدارة السجون تحصر الزيارة في العائلة التي لها نفس الاسم العائلي أو الجمعيات التي لها شراكة مع مندوبية السجون أو الأشخاص الذين يمكن أن يساعدوا السجناء على إعادة الإدماج، لكنه أوضح أنه سيبحث إمكانية زيارة الصحافيين لنيني في السجن.

وشدد الصبار على أن المجلس الوطني لحقوق الإنسان يرفض سجن الصحافيين، مشيرا إلى أنه تم، في ملف نيني، «الاستجداء بالقانون الجنائي لوضع نيني رهن الاعتقال الاحتياطي، وقلنا إن الصحافي لا يمكن أن يحاكم بالقانون الجنائي، ولسنا مع حبس الصحافيين على غرار دول متقدمة». مردفا قوله: «لا يمكن للصحافي أن يعتقل. يجب أن يتحول الإعلام، عموما، إلى بورصة لتداول الأفكار والمعلومات نظرا إلى تقدم الإعلام عالميا وإقليميا.. وصلنا إلى سن الرشد الذي يستدعي الانتقال إلى مرحلة النضج، وقضايا التوتر يجب أن تتوقف».

وأكد الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان أن قانون الصحافة هو «ورش منفتح عرف ترددا كبيرا وكان يجب أن يحسم»، مضيفا أنه بعد الاستحقاقات الأخيرة يجب أن يفتح ملف قانون الصحافة من جديد في اتجاه إلغاء العقوبة الحبسية وتوسيع هامش الحريات للصحافيين، واستطرد قائلا إن هذه الحرية ليست مطلقة، مثل الحق في الحياة، بل مقيدة بضوابط المهنة وأخلاقياتها وعدم المس بالآخرين.

وفي هذا السياق، أشار الصبار إلى أنه مع التشكيلة البرلمانية الجديدة واهتمام برنامج حزب العدالة والتنمية -الذي فاز في الانتخابات- بالموضوع، يمكن التقدم في مجال إخراج قانون الصحافة.

وفي سياق مناقشة أعضاء المكتب الوطني لنقابة الصحافيين المغاربة لضمانات عدم تكرار حبس الصحافيين، أعرب محمد الصبار عن استعداد المجلس الوطني لحقوق الإنسان التعاون مع النقابة كشريك من أجل النهوض بمجال حرية الصحافة في المغرب، وإعداد مشروع مشترك يوحد التصورات بشأن قانون الصحافة وموائيق أخلاقيات المهنة ومحاور أخرى.

إلى ذلك، قال الصبار إنه كان من المفترض أن يفرج عن مغني «الراب» والناشط في حركة 20 فبراير، معاذ «الحاقد»، قبل مدة، نظرا إلى أن قضيته لا تعدو أن تكون جنحة متعلقة بالضرب والجرح، موضحا أن أعضاء دفاع «الحاقد» لم يعدوا ملفا ويتقدموا به إلى المجلس، كما أنهم لا يعرفون تفاصيل الملف.

وعرج الصبار، في حديثه عن الوضع الحقوقي في المغرب، على ملف ما يعرف بمعتقلي السلفية الجهادية، إذ قال إنه «عندما انظر إلى ملف نيني وانظر إلى ملف حسن الكتاني أجد أن وضعه أفظع، لكننا لم نياس، وتمكنا من إخراج أشخاص من السجن وطموحنا أكبر». واعتبر الصبار أن سجناء السلفية الجهادية يتحملون المسؤولية في عدم حل ملفهم، قائلا إن هؤلاء السجناء «لم يساعدونا واشتغلوا ضد مصالحهم، وذلك بعد أحداث سجن سلا».

Revue de

الاتحاد الاشتراكي
جريدة يومية
www.alittihad.press.ma

المجلس الوطني لحقوق الإنسان

تقرير حول ملاحظة الانتخابات التشريعية لـ 25 نونبر 2011

في إطار مساهمته في تعزيز البناء الديمقراطي، وفقا للمادة 25 من الظهير رقم1-11-19 الصادر في فاتح مارس 2011، قام المجلس الوطني لحقوق الإنسان بمهمة الملاحظة المستقلة والمحايدة لانتخابات أعضاء مجلس النواب.

وبالإضافة إلى ذلك، أشرف المجلس، الذي ترأس اللجنة الخاصة للاعتماد، على عملية اعتماد الملاحظين الوطنيين والدوليين الذين قاموا بمهام الملاحظة المستقلة والمحايدة للانتخابات التشريعية، وذلك وفقا لأحكام القانون 30.11 القاضي بتحديد شروط وكيفيات الملاحظة المستقلة والمحايدة للانتخابات.

وفي هذا الإطار، عمل المجلس الوطني لحقوق الإنسان على تعبئة 227ملاحظا لمدة 15 يوما، تحت إشراف 28 منسقا إقليميا، بالإضافة إلى إحداث خلية مركزية، تتكون من 12 شخصا، داخل المجلس للسهر على تتبع سير العملية الانتخابية في 92 دائرة انتخابية، 742 جماعة، 926 مكتبا للتصويت، 206 مكتبا مركزيا و 82 لجنة إقليمية للإحصاء.

وقد قام ملاحظو المجلس الوطني لحقوق الإنسان بملء:

3054 استمارة خاصة بملاحظة سير الحملة الانتخابية؛

245 استمارة خاصة برصد استخدام أماكن عقد التجمعات الانتخابية التي وضعتها الدولة أو السلطات المحلية رهن إشارة المرشحين أو الأحزاب السياسية، وفقا لمقتضيات القانون التنظيمي المتعلق بمجلس النواب؛

1388 استمارة خاصة بمختلف مراحل التصويت، ابتداء من افتتاح صناديق الاقتراع حتى إعلان النتائج الوطنية من قبل لجنة الإحصاء الوطنية.

وفي ما يلي الخلاصات الأولية لمهمة الملاحظة المستقلة والمحايدة الانتخابات التي قام بها المجلس الوطني لحقوق الإنسان:

Revue de Presse du Conseil National des droits de l'Homme

الاتحاد الاشتراكي
جريدة يومية
www.alittihad.press.ma

1. منهجية التنفيذ

قرر المجلس الوطني لحقوق الإنسان ملاحظة جميع الدوائر الانتخابية المحلية، حيث تمت تغطية جميع فئات الدوائر (2 إلى 6 مقاعد).

وقد تم أخذ مقتضيات المادة 2 (النقطة – ج) من القانون التنظيمي المتعلق بمجلس النواب بعين الاعتبار في تحديد الجماعات الحضرية والقروية بكل دائرة انتخابية محلية همتها عملية الملاحظة.

كما تم أخذ معايير جهوية أخرى بعين الاعتبار، ولاعتبارات إدارية وديمغرافية تم اختيار مركز الإقليم / الدائرة ضمن العينة بشكل تلقائي.

وفي ذات السياق، تم أخذ توزيع السكان وعدد الناخبين والناخبات بكل جماعة بعين الاعتبار.

وبالإضافة إلى ذلك، أملت بعض المعايير الخاصة مقاربة اختيار العينات التي اعتمدها المجلس، وهي معايير مستمدة من خلاصات تقارير ملاحظة الانتخابات التشريعية لسنة2007 والانتخابات الجماعية لسنة 2009، التي قام بها المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان، وخلاصات تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان حول استفتاء فاتح يوليوز 2011.

ويمكن تبرير اختيار هذه المعايير الخاصة بترابط حقوق الإنسان الأساسية. وفي هذا الإطار، تمت في مختلف الجهات تغطية:

- جماعة واحدة على الأقل تسجل أعلى معدل هشاشة؛
- جماعات سجلت معدلا مرتفعا للامتناع عن التصويت في الانتخابات التشريعية الأخيرة، من أجل تحليل تطور السلوك الانتخابي؛
- جماعات تتميز بأنشطة جماعية حول المطالبة بولوج الحقوق السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية والثقافية أو البيئية؛
- جماعات تزاول أنشطة اقتصادية محددة (قضي كثرة التنقل (قرى الصيادين). وقد تم اعتماد هذا الاختيار للوقوف على مدى تأثير هذا الوضع على ممارسة الحق في التصويت من قبل الأشخاص المزاولين لمثل هذه الأنشطة؛
- جماعات يصعب الوصول إليها، أو تقع بمناطق اعتبارية (الترحال) للوقوف على مدى تأثير هذا المعطى على كيفيات ممارسة الحق في التصويت؛
- جماعات تطبعها الهشاشة الانتخابية (توتر المخالفات الانتخابية وارتفاع معدل المنازعات الانتخابية).

2. الخلاصات المؤقتة للتحليل الأولي للاستمارات الخاصة بالحملة الانتخابية

عمل ملاحظو المجلس الوطني لحقوق الإنسان على ملء استمارات خاصة بملاحظة سير الحملة الانتخابية بلغ عددها 3054 استمارة، بالإضافة إلى 245 استمارة خاصة برصد أماكن عقد التجمعات الانتخابية التي وضعتها الدولة أو السلطات المحلية رهن إشارة المرشحين أو الأحزاب السياسية على قدم المساواة.

وفي ما يلي بعض الخلاصات المؤقتة التي تم التوصل إليها من خلال التحليل الأولي لاستمارات الحملة الانتخابية:

نزع الملصقات الانتخابية:

80 % من حالات نزع الملصقات الانتخابية التي تمت ملاحظتها بشكل مباشر، والتي بلغ عددها 5171 حالة، قام بها ناخبون. ويمكن من خلال التحليل المفصل للاستمارات التحقق من صحة الفرضية التي ترجع هذا الفعل إلى عدم رضا الناخبين عن عرض الترشيح المقدم.

العنف اللفظي والجسدي

في هذا الصدد، تم تسجيل 372 حالة عنف، تمت ملاحظتها بشكل مباشر، ليتبين مدى انتشار العنف اللفظي (السب، نعوت عنصرية، التشهير ... في 91.3 % من الحالات). وتؤكد هذه المعطيات العجز في مجال الأخلاقيات السياسية المسجل قبل الفترة الانتخابية.

ويمكن لحالات العنف الجسدي التي تمت ملاحظتها أن تعزى إلى متغيرين رئيسيين: العنف بين المرشحين ومساعديهم خلال التجمعات والمسيرات والمواكب وكذا تدخلات فرق حملات مختلف المرشحين، وقوات الأمن ضد النشطاء الداعين لمقاطعة الانتخابات، وخصوصا ما بين 18 و 20 نونبر 2011.

وتؤكد نماذج العنف الذي تم تسجيلها خلال الحملة الانتخابية على أهمية التوصيات التي كان قد قدمها المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان سابقا، وتلك التي تقدم بها المجلس الوطني لحقوق الإنسان والتي تهدف إلى تنظيم وضعية مساعدي الانتخابات بمنحهم وضعا قانونيا يعملون من خلاله في إطار عقد عمل مؤقت.

توزيع الهبات والهدايا وغيرها من المخالفات التي تهدف إلى التأثير على أصوات المواطنين

45.42 % من حالات توزيع الهبات والهدايا ال317 التي تم تسجيلها بشكل مباشر تم توزيعها على شكل هبات عينية.

ويفسر تشديد العقوبات على هذا النوع من المخالفات الانتخابية، التغير الملاحظ في طبيعة الهبات (انخفاض حجم الهبات العينية)، وكذا توزيعها خلال الحملة من قبل أشخاص لهم علاقة بمرشح للانتخابات التشريعية.

وتؤكد وتيرة التوزيع التي تمت ملاحظتها على العلاقة القوية بين الفقر والهشاشة الاجتماعية والاقتصادية، واستعداد شرائح معينة من الناخبين لتلقي الهبات من أجل التأثير على قرارهم في التصويت.

- تسخير الوسائل أو الأدوات المملوكة للهيئات العامة والجماعات الترابية والشركات والمقاولات الخاضعة لمقتضيات القانون 69.00 المتعلق بالرقابة المالية للدولة وهيئات أخرى:

تم تسجيل 89 حالة في هذا الإطار، تم في 61.79 % من بينها تسخير وسائل وأدوات في ملكية السلطات المحلية. هذه النسبة تؤكد العلاقة القوية بين شغل المرشحين لمهام انتخابية محلية (خصوصا في السلطة التنفيذية الجماعية) والعمد إلى تعبئة الإدارة الجماعية في الحملة الانتخابية.

المخالفات والهشاشة الانتخابية

يؤكد التحليل المجالي للمخالفات الانتخابية على الارتباط القوي بين الهشاشة الانتخابية (توتر النزاعات والشكاوى والمخالفات) والهشاشة الاجتماعية والاقتصادية، مما يدل على ترابط حقوق الإنسان الأساسية وتأثير العجز في ولوج الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على ممارسة الحق في التصويت، باعتباره حقا من الحقوق السياسية.

ظهور برامج تراعي بعد النوع

يسجل المجلس الوطني لحقوق الإنسان بارتياح الظهور التدريجي لبرامج وعروض تراعي بعد النوع. وقد عمدت المنهجية المعتمدة لجمع البيانات بهذا الخصوص إلى الملاحظة المباشرة لبرامج وعروض الأحزاب السياسية المجزئة على مستوى الدوائر المحلية، والتي تنعكس من خلال مختلف أنشطة الحملة.

وقد مكن التحليل الأولي للمعطيات التي تم تجميعها من التأكد من مراعاة البرامج والعروض المقدمة لبعد النوع، حيث يعتبر توافر مواضيع مثل المساواة بين الرجل والمرأة وحقوق الطفل وحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة وحقوق المسنين، مؤشرا هاما في هذا الصدد.

استخدام الأماكن العمومية

من بين الحالات 226 التي شملتها عملية الملاحظة، سجل ملاحظو المجلس الوطني لحقوق الإنسان 5 حالات تم فيها منع استخدام الأماكن العمومية، من بينها حالتان متعلقتان بأحزاب دعت إلى مقاطعة الانتخابات. وفي هذا الإطار، يذكر المجلس، وهو على إدراك بذلك، أن أحكام المادة 37 من القانون التنظيمي المتعلق بمجلس النواب لا تنطبق إلا على الأحزاب المشاركة في الانتخابات، وأن السلطات العمومية، بالنظر إلى التزاماتها في مجال حقوق الإنسان، مطالبة بتطبيق مقتضيات القانون رقم 76.00 المتعلق بالتجمعات العمومية والقانون رقم 77.00 بمثابة قانون الصحافة والنشر في ما يتعلق بالأنشطة التي تهدف إلى التعبير عن آراء الممتنعين عن التصويت ونشرها.

تبقى حالات الإخلال بالنظام العام خلال المظاهرات والتجمعات العامة التي تم تنظيمها في إطار الحملة الانتخابية قليلة نسبيا (24 في المائة من التجمعات التي شملتها عملية الملاحظة)، وهي أساسا ذات طابع لفظي (التشهير والسب ...) وتم تسجيلها في حق فرق المساعدة الانتخابية. أما حالات إلحاق الضرر بالممتلكات والاشخاص، فهي إحصائيا غير ذات دلالة قوية.

1. الخلاصات المؤقتة التي تم التوصل إليها من خلال تحليل استمارات يوم الاقتراع

في هذا الباب، قام ملاحظو المجلس الوطني لحقوق الإنسان بملء 1388 استمارة خاصة بمختلف مراحل الاقتراع، ابتداء من افتتاح مكاتب التصويت حتى الإعلان عن النتائج من قبل لجنة الإحصاء الإقليمية.

وفي ما يلي بعض الخلاصات المؤقتة التي تم التوصل إليها من خلال التحليل الأولي للاستمارات الخاصة بيوم الاقتراع:

أماكن تواجد مكاتب التصويت

تقع 95 % من مكاتب التصويت التي همتها الملاحظة في مبان عمومية، مع وجود استثناءات قليلة لا تذكر من الناحية الإحصائية، لكنها ذات دلالة قوية من الناحية النوعية، كتواجد مكتبين بزاوية، أو داخل مقر شركة تضطلع بالتدبير المفوض لتوزيع الماء الصالح للشرب.

قرب مكاتب التصويت

9 % من مكاتب التصويت التي همتها عملية الملاحظة تبعد بأكثر من 4000 متر عن المناطق السكنية المعنية. ويقع معظم هذه المكاتب في مناطق يصعب الوصول إليها أو ضعيفة الكثافة السكانية.

المناصفة في تشكيل مكاتب التصويت

سجل المجلس الوطني لحقوق الإنسان انخفاض نسبة ترؤس النساء لمكاتب التصويت، إذ لم تتجاوز هذه النسبة 2 % من عدد مكاتب التصويت التي همتها عملية الملاحظة.

تقييم أولي للولوجيات بمكاتب التصويت

مع أن الولوجية المباشرة لمكاتب التصويت كانت متوفرة باعتبار تواجد معظم هذه المكاتب في الطابق الأرضي للبنايات المخصصة للاقتراع، اعتبر 42% من ملاحظي المجلس، الذين استفادوا من تكوين خاص حول كيفية تقييم معدات مكاتب التصويت وفقا لمفهوم الولوجيات العامة، أن هذه المكاتب ليست مجهزة بشكل يكفل ضمان ممارسة الناخبات والناخبين في وضعية إعاقة تحقهم في التصويت على أكمل وجه.

تقييم قدرات رؤساء مكاتب التصويت

يتبين من خلال تحليل تدبير إجراءات التصويت والفرز أن قدرات رؤساء مكاتب التصويت قد تحسنت بشكل ملحوظ، مقارنة مع الانتخابات التشريعية لسنة 2007، الشيء الذي يعود بالأساس إلى نوعية التكوين التي تلقاه هؤلاء على يد الإدارة المكلفة بتنظيم الانتخابات.

ومع ذلك، سجل ملاحظو المجلس الوطني لحقوق الإنسان بعض الثغرات، حيث إن بعض الرؤساء اعتبروا الإشعار المتوصل به لإخطار الناخبين برقم مكتب التصويت ومكان تواجده، وثيقة ضرورية للتصويت، خلافا لمقتضيات المادة 70 من القانون التنظيمي المتعلق بمجلس النواب. كما سمح بعض أعضاء مكاتب التصويت للناخبين بالتصويت بوثائق تعريف أخرى غير بطاقة التعريف الوطنية، أو لم يتحققوا من هوية الأشخاص المرافقين للأشخاص في وضعية إعاقة. وفي السياق ذاته، أغفل عدة أعضاء مكاتب التصويت وضع علامة على يد الناخبين باستعمال الحبر غير القابل للمحو (275 حالة) أو حرق أوراق التصويت الصحيحة بعد الفرز وتحرير المحاضر.

التصويت بالوكالة

من بين847 مكنوا للتصويت، تم تسجيل استخدام هذه الطريقة الجديدة للتصويت مرتين فقط. ويدفع ضعف استخدام هذه الآلية للتفكير في آليات بديلة لتسهيل مشاركة المغاربة المقيمين في الخارج مثل

الاتحاد الاشتراكي
جريدة يومية
www.alittihad.press.ma

أنواع المخالفات المسجلة يوم الاقتراع

مكن التحليل الأولي للاستمارات من تسجيل عدة أنواع من المخالفات التي تم ارتكابها في المقام الأول من قبل فرق المساعدة الانتخابية، وفي حالة نادرة من قبل المرشحين أنفسهم. ومن بين المخالفات الأكثر شيوعا، تم تسجيل توزيع الملصقات والمنشورات (4% من الحالات التي تم تسجيلها) استعمال أخبار زائفة وإشاعات كاذبة من أجل تحويل أصوات الناخبين (25% من الحالات المسجلة)، التجمعات أو صياح أو مظاهرات تهديدية (2 % من الحالات المسجلة)، وتوزيع الهدايا والهبات من أجل الحصول على أصوات الناخبين - ناخب واحد أو أكثر- (4 % من الحالات المسجلة)، وإدخال الهاتف النقال أو غيره من معدات الاتصال إلى مكاتب التصويت (10 % من الحالات المسجلة)، وأعمال العنف المرتكبة ضد أعضاء مكاتب التصويت (1%)

ملاحظات حول إجراءات فرز الأصوات واحصاء والإعلان عن النتائج

يسمح تحليل الاستمارات التي تم ملؤها من قبل ملاحظي المجلس بالقول أنه تم احترام إجراءات فرز الأصوات وإحصائها والإعلان عن النتائج، حيث قام رؤساء مكاتب التصويت أو الأشخاص المعينين من قبلهم بفرز الأصوات بشكل عادي. وفي 7 % من الحالات المسجلة، تمت معاينة تأخير بسيط في عملية الفرز لأسباب مختلفة، مثل انقطاع التيار الكهربائي.

وقد توصل معظم ممثلي المرشحين الحاضرين بنسخ من المحاضر، وتم تسجيل رفض تسليم المحاضر من قبل رؤساء المكاتب في 2 % من الحالات المرصودة.

2. خلاصات

بعد تحليل مجموع 4687 استمارة تم ملؤها من قبل الملاحظين الذين قاموا بتغطية الحملة الانتخابية، استخدام الأماكن العمومية وسير عملية الاقتراع، يعتبر المجلس الوطني لحقوق الإنسان أن انتخابات اختيار أعضاء مجلس النواب التي تم تنظيمها في 25 نونبر 2011 مرت في جو تتوفر فيه جميع ضمانات الحرية والنزاهة والشفافية.

ويسجل المجلس بكل ارتياح ارتفاع نسبة المشاركة ويعتبر ذلك بمثابة مؤشر للأهمية التي بات يوليها المواطنون لمسار الإصلاحات السياسية والمؤسساتية الجارية.

ولا تعتبر الشوائب والاختلالات التي تم تسجيلها ذات دلالة قوية، ولا تمس في أي حال من الأحوال بمصداقية ونزاهة العملية الانتخابية.

وفي انتظار إعداد تقريره النهائي، يذكر المجلس الوطني لحقوق الإنسان بالتوصيات التي أصدرها المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان عقب ملاحظته للانتخابات التشريعية لسنة 2007 والانتخابات الجماعية لسنة 2009، وتوصيات المجلس الوطني لحقوق الإنسان عقب ملاحظة استفتاء فاتح يوليوز 2011، والتي تنسحب على السياق الحالي.

وتهم توصيات المجلس على الخصوص تسهيل التسجيل باللوائح الانتخابية، مشاركة الرحل والسجناء غير المشمولين بأحكام قضائية تجردهم من الحق في التصويت ونزلاء المستشفيات والمجنسين المغاربة...

ومن أهم هذه التوصيات الراهنية تلك المرتبطة بتعزيز مشاركة وتمثيلية النساء والشباب، طبقا لمقتضيات الدستور التي أرست مبدأ المناصفة وأهمية قضايا الشباب، دون إغفال حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة.

وللإشارة، شهدت الملاحظة الوطنية والدولية للانتخابات قفزة نوعية بفعل دسترتها وإصدار قانون لتنظيمها، إلا أن المجلس باعتبار تجربته وتجربة لجنة الاعتماد الخاصة والدروس المستقاة من هذه الانتخابات، يرى ضرورة تقييم القانون رقم 30.11 وتعديله.

وإذ يحيي المجلس الوطني لحقوق الإنسان الجهود المبذولة لإصدار القوانين منذ التعديل الدستوري الأخير والتي سمحت، حسب الفاعلين السياسيين والملاحظين، للشعب المغربي باختيار ممثليه بكل حرية، يؤكد المجلس على ضرورة الرفع من وتيرة الإصلاحات القانونية المرتبطة بالانتخابات، خاصة في مجال الاقتصاد الانتخابي وتقطيع الدوائر الانتخابية المحلية.

Revue

الاتحاد الاشتراكي
جريدة يومية
www.alittihad.press.ma

مجتمع

اعتبر 42٪ من ملاحظي المجلس، الذين استفادوا من تكوين خاص حول كيفية تقييم معدات مكاتب التصويت وفقا لمفهوم الولوجيات العامة، أن هذه المكاتب ليست مجهزة بشكل يكفل ضمان ممارسة الناخبات والناخبين في وضعية إعاقة لحقهم في التصويت

سجل المجلس بكل ارتياح ارتفاع نسبة المشاركة ويعتبر ذلك بمثابة مؤشر للأهمية التي بات يوليها المواطنون لمسار الإصلاحات السياسية والمؤسساتية الجارية

Revue de Presse du [illegible]al des droits de l'Homme